

## قانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٣

بفتح اعتدال إضافي بميزانية الهيئة العامة للأوقاف المصرية  
عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

ينسخ اعتدال إضافي بميزانية الهيئة العامة للأوقاف المصرية عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٤٢٦٥ جنية (خمسة وأربعة آلاف ومائتان وخمسة وستون جنية) وذلك لمواجهة النجוזات التي وقعت على الأبواب وفالمالي :

#### أولاً - الاستخدامات الخارجية :

زيادة اعتدالات الاستخدامات الخارجية بالباب الثاني - النفقات الخارجية والتحويلات الخارجية - عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٤٢٦٥ جنية (خمسة وأربعة آلاف ومائتان وخمسة وستون جنية) .

#### ثانياً - الإيرادات الخارجية :

زيادة اعتدالات الإيرادات الخارجية بالباب الثاني - الإيرادات الخارجية والتحويلات الخارجية - عن السنة المالية ١٩٨١/١٩٨٠ بمبلغ ٤٢٦٥ جنية (خمسة وأربعة آلاف ومائتان وخمسة وستون جنية) .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذى القعده سنة ١٤٠٣ (٢٢ أغسطس سنة ١٩٨٢)

حسني مبارك